4 - { فإذا لقيتم الذين كفروا } في المحاربة { فضرب الرقاب } أصله فاضربوا الرقات ضربا فحذف الفعل وقدم المصدر وأنيب منابه مضافا إلى المفعول ضما إلى التأكيد والاختصار والتعبير به عن القتل إشعارا بأنه ينبغي أن يكون بضرب الرقاب حيث أمكن وتصوير له بأشنع صورة { حتى إذا أثخنتموهم } أكثرتم قتلهم وأغلظتموه من الثخين وهو الغليظ { فشدوا الوثاق } فأسروهم واحفظوهم والوثاق بالفتح والكسر ما يوثق به { فإما منا بعد وإما فداء } أي فإما تمنون منا أو تفدون فداء والمراد التخيير بعد الأسر بين المن والإطلاق وبين أخذ الفداء وهو ثابت عندنا فإن الذكر الحر المكلف إذا أسر تخير الإمام بين القتل والمن والفداء والاسترقاق منسوخ عند الحنفية أو مخصوص بحرب بدر فإنهم قالوا يتعين القتل أو الاسترقاق وقرئ فدا كعصا { حتى تضع الحرب أوزارها } آلاتها وأثقالها التي لا تقوم إلا بها كالسلاح والكراع أي تنقضي الحرب ولم يبق إلا مسلم أو مسالم وقيل آثامها والمعنى حتى يضع أهل الحرب شركهم ومعاصيهم وهو غاية للضرب أو الشد أو للمن والفداء أو للمجموع بمعنى أن هذه الأحكام جارية فيها حتى لا يكون حرب مع المشركين بزوال شوكتهم وقيل بنزول عيسى E { ذلك } اي الأمر ذلك أو افعلوا بهم ذلك { ولو يشاء ا لانتصر منهم } لانتقم منهم بالاستئصال { ولكن ليبلو بعضكم ببعض } ولكن أمركم بالقتال ليبلوا المؤمنين بالكافرين بأن يجاهدوهم فيستوجبوا الثواب العظيم بالمؤمنين بأن يعاجلهم على أيديهم ببعض عذابهم كي يرتدع بعضهم عن الكفر { الذين قتلوا في سبيل ا } أي جاهدوا وقرأ البصريان و حفص قتلوا أي استشهدوا { فلن يضل أعمالهم } فلن يضيعها و قرئ يضل من ضل ويضل على البناء للمفعول